

أَوْ قُلْ وَأَجِبِ التَّغْيِيرَ أَصْرَبُ نَحْوَهُ وَجَارِيَةٌ حُنْرُ الرَّحَافِ كَمَا أَنْبَأَكَ

وَحَدَّثَ لَقَبَ الْمَذْكُورِ عَمَّا ذَكَرْتَهُ وَصَغُرَتْ زَيْتَةُ حَذْوِهَا حَذْوُ مَنْ مَضَى

القوافي

وَقَافِيَةُ الْبَيْتِ الْأَخِيرَةِ بِلِمْزِ الْمُحْرَكِ قَبْلَ السَّاكِنِ إِلَى أَنْتَهَا

حَوَّزُوا بِأَحْرَفًا نَسَبَتْ لَهُ وَتَحْرِيكُهُ الْجُرَّاءُ وَإِنْ قُرْنَا بِمِثْلِهَا

يَدَايِ فَذَا الْأَلْفَاؤُ وَالْأَفْوَ أَوْ بَعْدَهُ الْإِجَارَةُ وَالْإِصْرَانُ وَالْكَاسِقَانُ

فَوَصَلَتْ لَهَا بِنَاوَهَا النِّفَادُ وَالخُرُوجُ بِدِيَارِهَا لَوْ صُلِقَتْ قَفَا

وَرِدْفًا جُرُوفًا لِلزَّيْتِ قَبْلَ الرَّوِيِّ لِسَوِيِّ الْفِجْعِ مِمَّا التَّحْرَاكُ

وَنَاسِيئَهَا الْهَآوِيَّ وَثَالِثُهُ الرَّوِيُّ مِنْ كَلِمَةٍ وَأَخْرَاضَهَا رَمًا

وَفَتَحَتْ قَبْلَ الرَّسِّ بَعْدَ الْخَيْلِ حَرْكُوهُ بِإِسْبَاعٍ فَمِنْ سِنَانِدٍ

يَدَاوِيئًا سِيْرًا وَوَرْدِيَّهَا وَتَوَجَّهَتْ بِمَا مِثْلُ الرَّدِّعِ دَعِ

وَمُسْتَعْمِلِ الْأَجْرَاءِ الْعَدِيمِ سِنَادُهُ بِالْبِنَاوِ وَالنَّصْبِ يَوْمَ

وَمُطْلَقَهَا بِاللِّزِّ وَالْهَاسِيئَتِهَا وَتَبْلَغُ نَسْعَابًا بِمَقِيدِ عَكْسِ

فَجَرْدِيَّهَا أَرْدِيَّهَا أَسِنَّتِهَا وَالْأَوَّلُ قَدِيوِيٌّ وَالخُرُوجُ فِيمَحْدِي